

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (١٤١٤) المؤرخ ٢٤ نوفمبر ٢٠٢١ ؛

قصر :

(مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعى رقم ٣١٤٧٤ لسنة ٢٠٠٦ الصادر لصالح شركة برند للصناعات الغذائية لصاحبها/ هشام سيد نصر سليمان الكائن مقرها بالعنوان الأتى :
قطعة رقم (١٦٧) بمنطقة الخدمات المركزية - مدينة ١٥ مايو - القاهرة .
بناءً على طلب صاحب الشأن وللتوقف عن النشاط الصادر به السجل الصناعى المشار إليه "نشاط غذائى" .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة أو القائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موصى عليه بعلم الوصول .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٠٢١/١١/٢٩

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع